رابط المادة على منصة باحث

0466 - حكم إعطاء الزكاة لمن عرضت له حاجة في وقت من الأوقات - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول ام عبدالعزيز في سؤالها الثاني يا سماحة الشيخ هل يجوز ان نعطي زكاة المال لشخص متزوج وله بنت صغيرة عنده سيارة اجرة يكتسب منها في شهر في شهر حوالي سبعمائة جنيه. ويمر شهر اخر تكون معطلة السيارة. علما بانه موظف حكومي - 00:00:00

مرتبة اه مئة وخمسين جنيه اذا كان اذا كنت تعلمين انه فقير وانه عرض له حاجة وفقر فلا بأس. والا فالذي عندهم اسباب تقوم بحاله لا يعطى الزكاة ولكن اذا على وعرفت انه فقير فلا بأس ان تعطيه من الزكاة - 00:00:20

والا فالاصل ان من كان له اسباب تقوم بحاله لا يعطى من الزكاة. لعلكم سماحة الشيخ حفظكم الله تبينون من هم اهل الزكاة الذين تجوز اعطاهم مثل ما قال الله جل وعلا - 00:00:38

انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم والغانمين وفي سبيل الله وفي سبيل هؤلاء من الزكاة. الفقراء معروفون والمساكين هم الذين يجدون ما يكفيهم في السنة اسبابهم ضعيفة او ليس لهم اسباب - 00:00:48

هؤلاء هم الفقراء والمساكين والعين عليها هم العمال يبعثهم ولي الامر يحرصون النخيل والثمار والغنم والابل ويأخذ زكاة الابل وغنمه هذه يقال لهم عمال يبعثهم ولي الامر يعطيهم من الزكاة ومن بيت المال - 00:01:05

والمؤلفة قلوبهم هم الرؤساء والسادة من الناس الذين اذا اسلموا هداهم الله ولو كانوا كفرة يعطون او كانوا مسلمين يعطون مرجى بعطيتهم اسلام نظائهم او قوة ايمانهم هؤلاء هم المؤلفة قلوبهم السادة الكبار المطاعون في عشائرهم الذي يرجى يرجى بعطائهم قوة ايمانهم او اسلامهم - 00:01:21

وفي الرقاب عتق الرقاب يشتغل من الزكاة زقة او تعتق وهكذا مكاتبون الذين شروا انفسهم من السادة دين في الذمة يعطى المكاتب ما يسد به الدين الذي عليه الذي اشترى به نفسه من سيده - 00:01:48

والغارمين اهل الدين الذي عليهم ديون وهم عاجزون شو كانت ديون لاصلاح ذات البين؟ او لحاجاتهم فاذا كانوا عاجزين عن قظاء الديون هؤلاء هم الغارمون يعطوا من الزكاة للدين لقظاء الدين - 00:02:07

وفي سبيل الله الجهاد الغزاة ما يعينهم على الغزو ومن السبيل الذي يمر بالبلد وينقطع ما عنده شيء يعطى ولو كان غني في بلاده اذا مر بالبلد وان تعلم انه منقطع او قال انه منقطع وانت لا تعرف حالة - 00:02:23

وانه منقطع تعطيه من الزكاة احسن الله اليكم وبارك فيكم - 00:02:39